قوائم المحتويات متاحة على المجلات الأكاديمية العراقية

مجلة رؤية للدراسات الاجتماعية

الصفحة الرئيسة للمجلة: https://visj.dws.gov.iq/

العقوبات البديلة ودورها في الحد من ظاهرة الاكتظاظ في السجون

Alternative Penalties and Their Role in Reducing Prison Overcrowding

م.م مصطفى ياغمور محمد علي*

مركز حوار الأديان والسلم المجتمعي– جامعة كركوك

Keywords

Alternative Sanctions, Criminal Justice Policy, Prison Overcrowding, Correctional Institutions, Iraqi Legislation, Rehabilitation.

Abstract

This study looks into "Alternative Sanctions" as a key part of today's criminal justice system to deal with the serious issue of overcrowding in prisons. The main issue is the difference between what laws say and how these sanctions are actually used in Iraq, which makes it hard to reach goals for helping offenders change. The goal of this research is to explore the legal basis for penal alternatives and examine how they can help lower the number of prisoners. Results show that relying too much on jail time for small crimes has weakened correctional services. The research points out several key problems: there is no all-encompassing law for alternative sanctions, judges have limited freedom in giving sentences, and the lack of proper management and technical support for community monitoring. Additionally, cultural views that support traditional punishment hinder the acceptance of these alternatives by the public and judges. Evidence suggests that easing prison crowding enhances the quality of rehabilitation and cuts government costs. The study concludes that achieving success requires changes in laws that allow judges more leeway, as well as the creation of special agencies to manage alternatives to imprisonment. This change is not about being soft on crime; instead, it reflects a more humane approach that meets international standards, aiming to improve the effectiveness of the national justice system while ensuring community safety and respecting human rights.

*** Mustafa yagmor Mohamad ali**

mustafayagmor@uokirkuk.edu.ig

معلومات المقال

تاريخ المقال:
القبول:30\6\2026

الكلمات المفتاحية:
العقوبات البديلة، السياسة الجنائية، اكتظاظ السجون، المؤسسات الإصلاحية، التشريع العراقي، إعادة التأهيل.

ملخص

يتناول هذا البحث "العقوبات البديلة" كوسيلة هامة في السياسة الجنائية الحديثة لمواجهة مشكلة الاكتظاظ في السجون. تكمن مشكلة البحث في الفجوة بين القوانين النظرية والتطبيق الفعلي لهذه البدائل في العراق، مما يعرقل تحقيق أهداف الإصلاح. يهدف البحث إلى دراسة الأسس القانونية للعقوبات البديلة، وقياس دورها في تقليل أعداد السجناء. أظهرت الدراسة أن الاعتماد الزائد على حبس المتهمين في الجرائم البسيطة أدى إلى تدهور الخدمات الإصلاحية. كما كشف البحث عن تحديات رئيسية، مثل: عدم وجود قانون شامل ينظم هذه العقوبات، وقيود قدرة القاضي على اتخاذ القرارات. بالإضافة إلى ضعف البنية التحتية للمراقبة المجتمعية، والعوائق الثقافية التي لا تزال تعزز "ثقافة الردع التقليدي". وأثبتت الدراسة أن تقليل الضغط على السجون يحسن من جودة التأهيل ويوفر التكاليف. انتهى البحث إلى ضرورة تعديل القوانين بشكل يمنح القضاة مزيداً من المرونة في تطبيق البدائل. كما أوصى بإنشاء جهات مختصة للإشراف على تنفيذ العقوبات البديلة خارج مراكز الإصلاح. ويؤكد البحث أن التحول نحو هذه البدائل لا يعتبر تساهلاً، بل هو خيار إنساني يتماشى مع المعايير الدولية. إن اعتماد هذه الرؤية سيعزز فعالية النظام العقابي الوطني ويحقق التوازن بين حماية المجتمع وحقوق الأفراد.

١. المقدمة:

شهدت السياسة الجنائية تغييرات كبيرة على مدى العقود الماضية نتيجة التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والحقوقية التي نشأت بفعل التطورات الحديثة في المجتمعات. أصبح من الواضح أن فرض العقوبات التي تأخذ الحرية لم يعد الحل الوحيد الذي يمكن أن يحقق الردع والإصلاح، خصوصا في الجرائم الصغيرة والجنح التي لا تحتاج بالضرورة إلى حبس المحكوم عليهم. أظهرت التجارب العملية أن الإفراط في استخدام عقوبات الحبس قد أسفر عن آثار سلبية كثيرة، مثل تفاقم مشكلة الازدحام في السجون وارتفاع النفقات لتشغيل المؤسسات الإصلاحية، بالإضافة إلى التأثيرات الاجتماعية والنفسية على المحكوم عليهم وعائلاتهم.

في ضوء هذه التحديات، برزت العقوبات البديلة كخيار حديث يهدف لتحقيق توازن بين حماية المجتمع واحترام حقوق الأفراد. العقوبات البديلة لا تعني تقليل المسؤولية الجنائية أو إلغاء العقوبة، بل هي طريقة جديدة لتنفيذ العقوبة التي تحقق أهداف الردع والإصلاح بشكل أكثر فاعلية في بعض الحالات.

تكتسب دراسة العقوبات البديلة أهمية خاصة في العراق، حيث تواجه المؤسسات الإصلاحية تحديات عديدة بسبب زيادة أعداد السجناء مقارنة بالطاقة الاستيعابية المتاحة، مما يتطلب البحث عن حلول قانونية وعملية تساهم في معالجة هذه القضية وفق مبادئ العدالة الجنائية الحديثة. لذا تأتي أهمية هذا البحث في محاولة توضيح الدور الذي يمكن أن تؤديه العقوبات البديلة في تقليل ظاهرة الازدحام في السجون العراقية.

مشكلة البحث

على الرغم من التوجه العالمي نحو تبني العقوبات البديلة كآلية لتخفيف الضغط عن المؤسسات العقابية (الاكتظاظ)، إلا أن هناك فجوة بين التنظير التشريعي والتطبيق الواقعي. تكمن

المشكلة في عدم وضوح مدى قدرة هذه العقوبات على تحقيق الردع المطلوب من العقوبة الجنائية، ومدى تقبل المجتمع لها كبديل للعقوبة السالبة للحرية، مما يثير تساؤلاً جوهرياً حول ما إذا كانت هذه البدائل ستؤدي فعلياً إلى تقليص أعداد السجناء أم أنها ستتحول إلى مجرد إجراءات تكميلية لا تؤثر في جوهر مشكلة الاكتظاظ.

أهمية البحث

تُعد أهمية البحث في هذا الموضوع حجر الزاوية الذي يبرر ضرورة التحول في السياسة العقابية المعاصرة، حيث لا تقتصر قيمته على الجانب النظري فحسب، بل تمتد لتلامس واقعاً تطبيقياً وأمنياً واجتماعياً ملحاً. فعلى الصعيد العلمي، يسعى هذا البحث إلى تأصيل مفهوم العقوبات البديلة ليس فقط كإجراء قانوني، بل كفلسفة جنائية حديثة تنقل العقوبة من دائرة الانتقام التقليدي إلى مسار الإصلاح والتأهيل الإنساني، وهو ما يثري المكتبة القانونية والأمنية بدراسة تحليلية تربط بين التطور في التشريعات الجنائية وبين الضرورات الواقعية التي تفرضها إدارة المؤسسات العقابية، مما يسد فجوة بحثية واضحة في كيفية مواءمة النصوص القانونية مع المتطلبات الحديثة لحقوق الإنسان والمعايير الدولية للتعامل مع الموقوفين والمحكومين.

أما من الناحية العملية، فإن لهذا البحث أهمية بالغة في دعم صناع القرار والجهات الأمنية والقضائية، إذ يقدم رؤى علمية لمعالجة معضلة الاكتظاظ السجني التي تُعد من أكبر التحديات التي تواجه المؤسسات الأمنية، حيث يؤدي تخفيف الضغط البشري داخل مراكز الإصلاح إلى تحسين بيئة السجن وضبط إيقاع العمل فيه، مما ينعكس إيجاباً على جودة البرامج التأهيلية المقدمة للنزلاء. ولا تتوقف الأهمية عند هذا الحد، بل تمتد لتشمل الجانب الاقتصادي عبر ترشيد النفقات الحكومية الضخمة التي تتحملها الدولة في إدارة السجون، وتوجيه هذه الموارد نحو استراتيجيات أكثر فاعلية.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

١. توضيح مفهوم العقوبات البديلة وأهم خصائصها.

٢. شرح الأسس القانونية للعقوبات البديلة.

٣. دراسة مشكلة الازدحام في السجون العراقية.

٤. تحليل تأثير العقوبات البديلة في معالجة هذه القضية.

فرضيات البحث

يعتمد البحث على الفرضيات التالية:

١. يوجد ارتباط عكسي بين زيادة استخدام العقوبات البديلة وارتفاع مستويات الاكتظاظ في السجون.

٢. يساعد استخدام العقوبات البديلة في تقليل التكاليف المخصصة لإدارة السجون.

٣. تلعب العقوبات البديلة دوراً أكثر فاعلية في إعادة التأهيل مقارنة بعقوبات السجن القصيرة.

منهج البحث

استند البحث إلى الطريقة الوصفية التحليلية من خلال دراسة النصوص القانونية والتوجهات القانونية المرتبطة بالعقوبات البديلة وتحليلها، بالإضافة إلى استخدام الطريقة الاستنتاجية لاستنتاج النتائج المتعلقة بدور العقوبات البديلة في تقليل ظاهرة الاكتظاظ في السجون العراقية.

٢.المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للعقوبات البديلة

تمهيد

تطور التفكير القانوني الحديث بشكل ملحوظ في كيفية فهم العقوبات وأدوارها الأساسية، حيث لم يعد الهدف من العقوبة هو مجرد الإنذار أو العقاب فحسب، بل أصبح يشمل أيضًا إصلاح الجاني وإعادة تأهيله ليصبح عضوًا مفيدًا في المجتمع يمكنه التفاعل بإيجابية مع من حوله. هذه التغيرات جاءت استجابة للانتقادات المتزايدة للجزاءات السالبة للحرية، خاصة العقوبات القصيرة التي أثبتت التجارب أنها لا تنجح بالأثر المطلوب في الإصلاح، إلى جانب الآثار الاجتماعية والنفسية والاقتصادية السلبية التي تعود على المحكوم عليهم وأسرهم، (أسامة ،٢٠٢٠).

ومع العدد المتزايد من المحكوم عليهم وارتفاع نسب الإيداع في مراكز الإصلاح، ظهرت مشكلة اكتظاظ السجون كإحدى أخطر القضايا التي تواجه الأنظمة العقابية في جميع أنحاء العالم. وقد أثرت هذه المشكلة بشكل مباشر على كفاءة هذه المؤسسات في أداء دورها الإصلاحي، حيث أدت الزحمة الحالية إلى تقليل جودة الخدمات المقدمة للنزلاء، وزيادة فرص حدوث العنف والانحراف داخل السجون، وكذلك ارتفاع التكاليف المالية التي تتحملها الحكومة في إدارة تلك المنشآت (شيماء،٢٠٢٣).

في ظل هذه التحديات، اتجهت القوانين الحديثة إلى تبني سياسة جنائية جديدة تهدف إلى توسيع استخدام العقوبات البديلة كوسيلة قانونية لتحقيق أهداف العقوبة دون الحاجة لسلب الحرية في جميع الأحيان. وقد استند هذا الاتجاه إلى فكرة أن بعض الجرائم لا تستوجب بالضرورة حبس مرتكبيها، وأن هناك بدائل عقابية قد تكون أنجح في تحقيق الردع والإصلاح (محمد واخرون،٢٠٢٥)

في العراق، أصبح موضوع العقوبات البديلة يحظى باهتمام أكبر في ضوء الحاجة إلى تحسين النظام العقابي بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومع الجهود لمعالجة مشكلة الاكتظاظ التي تعاني منها بعض مراكز الإصلاح.

كما أن صدور قانون إصلاح النزلاء والمودعين رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ أظهر اتجاهًا تشريعيًا نحو تعزيز مفهوم الإصلاح وإعادة التأهيل، مما يتيح مجالًا واسعًا لتوسيع استخدام البدائل العقابية مستقبلًا (قانون إصلاح النزلاء،٢٠١٨).

١.٢.المطلب الأول: ماهية العقوبات البديلة

الفرع الأول: مفهوم العقوبات البديلة

تعتبر العقوبات البديلة من المفاهيم الحديثة نسبيًا في المجال الجنائي، وقد نشأت بسبب الحاجة لإيجاد وسائل عقابية أفضل من العقوبات السالبة للحرية، خاصة في المخالفات البسيطة والجنح التي لا تمثل خطرًا كبيرًا على المجتمع. ارتبط ظهور هذه العقوبات بانتقادات توجهت ضد نظام السجون وتأثيراته السلبية التي أحيانًا تتجاوز الفائدة المرجوة من العقوبة ذاتها (أسامة ،٢٠٢٠).

ولم يتفق الشخصيات القانونية على تعريف موحد للعقوبات البديلة، لكن معظم التعريفات تتقارب في اعتبارها عقوبات جنائية يحددها القانون وتحل محل العقوبات السالبة للحرية أو تقلل من استخدامها، مع الحفاظ على أهداف العقوبة التي تتمثل في الردع والإصلاح وحماية المجتمع

(العقوبات البديلة).

قد وصف بعض الفقهاء العقوبات البديلة بأنها "مجموعة من القوانين التي تتيح للأشخاص المحكوم عليهم تنفيذ عقوبتهم خارج السجن وفق شروط وإجراءات قانونية محددة. "كما عُرفت أيضاً بأنها "خيارات قانونية وقضائية تهدف إلى تقليل الاعتماد على السجون واستبدالها بوسائل تحقق الأهداف المعاصرة للسياسة الجنائية

يلاحظ أن العقوبات البديلة لا تعني تجاوز مبدأ الشرعية الجنائية، بل هي جزء من النظام العقابي نفسه، إذ تُصدر بحكم قضائي وتخضع للضمانات القانونية المعمول بها كما هو الحال في العقوبات الجنائية الأخرى. وتطبيقها لا يعني إعفاء الجاني من المسؤولية الجنائية، بل هو أسلوب بديل لتنفيذ العقوبة الجنائية(محمد وأخرون ،٢٠٢٥).

من بين أنواع العقوبات البديلة الشائعة في الكثير من الأنظمة القانونية العمل من أجل المنفعة العامة، المراقبة من خلال التكنولوجيا، الغرامة اليومية، الإفراج المشروط، وقف تنفيذ العقوبة، والاختبار تحت إشراف المحكمة. وقد أثبتت التجارب أن هذه الخيارات تساعد في تقليل الضرر الناتج عن السجون القصيرة المدة، وتوفر فرصاً أفضل لإعادة تأهيل المحكوم عليهم(شيماء ،٢٠٢٣).

الفرع الثاني: مميزات العقوبات البديلة

تمتاز العقوبات البديلة بعدة مميزات تميزها عن العقوبات التقليدية، مما يجعل لها أهمية خاصة في السياسات الجنائية الحديثة.

١- تتميز هذه العقوبات بأنها إصلاحية وتوجه نحو التأهيل، حيث تركز على إعادة دمج الجاني

في المجتمع بدلاً من عزله في السجن. بقاء المحكوم عليه مع أسرته ومجتمعه يساعد في الحفاظ على الروابط الاجتماعية ويقلل من الآثار النفسية السلبية الناتجة عن السجن(العقوبات البديلة في القانون الجنائي).

٢- أن العقوبات البديلة مرنة، حيث تتيح للقاضي اختيار العقوبة الأنسب حسب ظروف الجريمة والجاني، مما يحقق درجة أكبر من العدالة الفردية بالمقارنة مع العقوبات التقليدية التي قد لا تأخذ في اعتبارها الفروق بين الأفراد.

٣- أن تكلفة العقوبات البديلة أقل، حيث تسهم في خفض النفقات الخاصة بإدارة السجون ورعاية النزلاء، مما ينعكس إيجابياً على الميزانية العامة للدولة.

٤- تمتاز العقوبات البديلة بالقدرة على تقليل العودة للجريمة، إذ تشير الأبحاث إلى أن بعض المحكوم عليهم يعانون في السجون من آثار سلبية نتيجة اختلاطهم بأشخاص مجرمين، بينما تساعد البدائل على تجنب هذه الأوضاع كما جاءت بها قواعد طوكيو(قواعد الأمم المتحدة،١٩٩٠).

٥- ومن السمات الهامة للعقوبات البديلة توافقها مع حقوق الإنسان، حيث تساهم في تقليل القيود المفروضة على الحرية مع الحفاظ على متطلبات الأمن والنظام العام. كما تتماشى مع التوجهات الدولية الحديثة التي تدعو لتقليل استخدام العقوبات المانعة للحرية.

٢.٢.المطلب الثاني: الأساس القانوني للعقوبات البديلة

تمهيد

لا يمكن أن تحقق العقوبات البديلة أهداف السياسة الجنائية الحديثة بدون وجود قاعدة قانونية واضحة تحدد متى وكيف يُطبق هذا النوع من العقوبات والأطراف المسؤولة عن تنفيذه. مبدأ الشرعية الجنائية، الذي يعتبر من القيم الأساسية في القانون الجنائي، يتطلب أن تكون كل العقوبات، سواء كانت حبس أو بديلة، منصوص عليها في قوانين واضحة توضح طبيعتها وكيفية تطبيقها والحماية المتاحة للمدانين. لذلك، يرتبط نجاح العقوبات البديلة بشكل وثيق بمدى استجابة القوانين الوطنية للتغيرات في السياسة العقابية الحديثة وبتوافق هذه القوانين مع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وإدارة العدالة الجنائية، (جعفر عبد الأمير،٢٠٢٠).

حيث سيتم تناول الأسس القانونية للعقوبات البديلة في العراق، بالإضافة إلى التعريف بالأسس الدولية والحقوقية التي تدعم توسيع استخدامها.

الفرع الأول: الأساس التشريعي للعقوبات البديلة في العراق

يعتمد الأساس التشريعي للعقوبات البديلة في العراق على مجموعة من القوانين التي تهدف إلى التقليل من التأثيرات السلبية لعقوبات الحبس وتعزيز فرص الإصلاح وإعادة التأهيل. على

الرغم من عدم وجود قانون مستقل يحدد العقوبات البديلة بشكل شامل، فإن التشريع العراقي يشمل بعض الآليات التي يمكن اعتبارها بدائل للعقوبات أو تدابير تقلل من الآثار السلبية للسجن (الظفيري،٢٠١٨).

من بين هذه الآليات، يوجد نظام وقف تنفيذ العقوبة، الذي يتيح للمحكمة اتخاذ قرار بتعليق العقوبة في حالات معينة إذا رأت ظروف الجريمة أو شخصية الجاني تدل على أنه لن يعود لارتكاب الجريمة. يعتبر هذا النظام وسيلة هامة للحد من استخدام السجن، خاصة في الجرائم البسيطة التي لا تتطلب تنفيذ العقوبة بشكل فعلي (المصدر نفسه).

كما يتضمن التشريع العراقي نظام الإفراج المشروط الذي يتيح الإفراج عن المدان قبل انتهاء فترة العقوبة شرط توفر شروط معينة تتعلق بحسن السلوك وقدرته على الاندماج في المجتمع. يُعتبر هذا النظام وسيلة لتحقيق التوازن بين الحاجة للردع وضرورة الإصلاح (قانون اصلاح النزلاء،٢٠١٨).

ومن التطورات البارزة في هذا المجال هو صدور قانون إصلاح السجناء والمودعين رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨، الذي سلط الضوء على الجوانب الإصلاحية للعقوبات وأكد على أهمية إعادة إدماج السجين في المجتمع بعد انتهاء محكوميته. وقد احتوى القانون على نصوص تهدف إلى تعزيز برامج التدريب والتهذيب داخل المؤسسات الإصلاحية بما يتماشى مع الاتجاهات الحديثة في السياسة العقابية (الكردي ،٢٠٢٦).

بالإضافة إلى ذلك، بعض النصوص في قانون رعاية الأحداث العراقي تمثل تطبيقات عملية لفكرة البدائل العقابية، حيث سمح المشرع باتخاذ تدابير إصلاحية واجتماعية بدلاً من العقوبات التقليدية، مراعاةً لخصوصية فئة الأحداث وحاجة التركيز على إصلاحهم بدلاً من عقوبتهم بالسجن (مصدر سابق ،٢٩).

يُلاحظ أن هناك حاجة مستمرة لتحسين القوانين العراقية من خلال إضافة نصوص أكثر وضوحاً تتعلق بأنواع العقوبات البديلة مثل إدخال نظام الخدمة المجتمعية والمراقبة الإلكترونية والغرامة اليومية، وهذه الأنظمة أثبتت فعاليتها في العديد من الدول في تقليل اكتظاظ السجون وتحقيق نتائج أفضل في الإصلاح وإعادة التأهيل (مصدر سابق).

الفرع الثاني: الأساس الدولي والحقوقي للعقوبات البديلة

أصبحت العقوبات البديلة الآن جزءاً من الجهود الدولية الرامية إلى تحسين نظم العدالة الجنائية وتعزيز حقوق الإنسان. وقد اهتمت المنظمات الدولية بضرورة التقليل من استخدام السجون بشكل مفرط، وشجعت الدول على تبني بدائل أكثر نفعاً لتحقيق الإصلاح وإعادة دمج الأفراد في المجتمع (مصدر سابق)

من أبرز الوثائق الدولية المتعلقة بذلك هي القواعد العالمية الأدنى التي وضعتها الأمم المتحدة بشأن التدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو) التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٠، حيث أكدت هذه القواعد على أهمية زيادة استخدام التدابير التي لا تتضمن الاحتجاز في مختلف مراحل القضايا الجنائية. كما دعت إلى اعتماد بدائل متنوعة تأخذ في اعتباراتهم طبيعة الجريمة وشخصية الجاني واحتياجات المجتمع، أيضاً، أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ضرورة معاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم بإنسانية واحترام لكرامتهم، مما يمثل سبباً مهماً للبحث عن بدائل للسجون كلما كان ذلك ممكناً (قواعد الأمم المتحدة، ١٩٩٠).

كما ركزت قواعد نيلسون مانديلا المتعلقة بمعاملة السجناء على أهمية تحسين ظروف السجون وتقليل مشاكل الاكتظاظ، مما أدى بالكثير من الدول إلى تبني سياسات جنائية ترتكز على البدائل العقابية كحلّ فعّال لهذه القضية (العهد الدولي ،١٩٦٦،مادة١٠).

وتظهر الدراسات التي أعدتها الأمم المتحدة أن توسيع استخدام العقوبات البديلة يعزز من العدالة التصالحية ويوفر نتائج أفضل في إعادة تأهيل المحكوم عليهم مقارنة بعقوبات السجن القصيرة. كما أنه يساعد على الحفاظ على الروابط الأسرية والاجتماعية ويقلل من احتمال العودة للجريمة (قواعد نيلسون مانديلا،٢٠١٥).

حيث أن اعتماد العقوبات البديلة يتماشى مع الاتجاه الدولي الحالي الذي يرى العقوبة كوسيلة للإصلاح بدلاً من كونها مجرد أداة للانتقام أو الردع. لذلك بدأت العديد من القوانين الحديثة في استخدام بدائل متعددة للعقوبات السالبة للحرية وتوسيع نطاق تطبيقها لتحقيق أهداف السياسة الجنائية الحديثة (مكتب الأمم المتحدة،٢٠١٨).

وبهذا، فإن الأساس الدولي والحقوقي للعقوبات البديلة يعد دعامة مهمة لتحسين القوانين الوطنية، بما في ذلك التشريعات العراقية، نحو استخدام بدائل أكثر فعالية وإنسانية في التعامل مع مرتكبي الجرائم البسيطة، مما يساهم في تقليل الاكتظاظ في السجون وتحقيق التوازن بين حقوق الأفراد ومتطلبات حماية المجتمع.

٣.المبحث الثاني: دور العقوبات البديلة في الحد من ظاهرة الاكتظاظ في السجون

تمهيد

تعد مشكلة اكتظاظ السجون من أبرز التحديات التي تواجه أنظمة العقوبات المعاصرة، حيث تصبح العديد من المؤسسات الإصلاحية غير قادرة على استيعاب الأعداد المتزايدة من النزلاء بسبب زيادة تطبيق العقوبات بالسجن، خاصة في حالات الجرائم البسيطة. وقد أدى هذا الأمر إلى آثار سلبية متعددة، منها تدهور ظروف الحياة والصحة داخل السجون، وضعف البرامج الإصلاحية، وارتفاع معدلات العنف بين

النزلاء، وزيادة الأعباء المالية على الدولة في إدارة السجون.

في العراق، تزداد هذه المشكلة بسبب عدة عوامل تتعلق بالقوانين والعدالة والمجتمع، منها الاعتماد الكبير على عقوبة السجن كخيار رئيسي للعقاب، بالإضافة إلى محدودية استخدام بدائل العقوبات في النظام القانوني. كما ساهمت الزيادة السكانية، وارتفاع معدلات الجريمة، والظروف الاقتصادية الصعبة في زيادة عدد المحكوم عليهم (السامرائي ،٢٠٢١).

لذا، تظهر أهمية العقوبات البديلة بوصفها وسيلة إصلاحية تهدف إلى استعادة التوازن في سياسة العقوبات عبر تقليل الاعتماد على السجن، وتوفير خيارات أكثر مرونة وإنسانية، مما يتماشى مع الاتجاهات الحديثة في العدالة الجنائية (الزهرة ،٢٠٢٠).

إذن، يتناول هذا المبحث تحليل ظاهرة الاكتظاظ في السجون من حيث التعريف والأسباب، ثم دراسة تأثير العقوبات البديلة في معالجتها، مع توضيح أبرز العوائق التي تمنع تطبيقها بفاعلية في العراق.

١.٣.المطلب الأول: ظاهرة الاكتظاظ في السجون وأسبابها

الفرع الأول: مفهوم الاكتظاظ في السجن

الاكتظاظ السجني هو حالة يكون فيها عدد النزلاء أكبر من قدرة المؤسسة على استيعابهم، مما يجعل ظروف الاحتجاز غير مناسبة من الناحية الإنسانية والصحية والأمنية، ويؤثر ذلك مباشرة على فعالية البرامج الإصلاحية داخل السجون (الكعبي ،٢٠١٩).

كما أن الاكتظاظ لا يتعلق بالأعداد فقط، بل يشمل أيضًا تراجع مستوى الخدمات الأساسية مثل الرعاية الصحية، والتغذية، والتعليم، والتدريب المهني، بالإضافة إلى زيادة التوتر والعنف في السجون نتيجة الضغوط النفسية الناتجة عن سوء الظروف (عبد الأمير ، ٢٠٢٢)

وقد أظهرت الدراسات الحديثة أن الاكتظاظ يعد من أهم الأسباب التي تؤدي إلى عدم نجاح المؤسسات العقابية في تحقيق أهدافها الإصلاحية، حيث يتحول السجن من مكان لإعادة التأهيل إلى بيئة تعزز السلوك الإجرامي (رشيد ،٢٠٢٣).

ويعدّ الاكتظاظ السجني من المشكلات الرئيسة التي تواجه المؤسسات العقابية في مختلف دول العالم، ويقصد به زيادة عدد النزلاء المودعين في السجون على الطاقة الاستيعابية المخصصة لها، الأمر الذي يؤدي إلى تدهور ظروف الاحتجاز ويؤثر في قدرة المؤسسة العقابية على أداء وظائفها الإصلاحية والتأهيلية (نجم ، ٢٠١٨).

ولا يقتصر مفهوم الاكتظاظ السجني على مجرد ارتفاع عدد السجناء، بل يشمل أيضاً عدم تناسب أعدادهم مع الإمكانات المادية والبشرية والخدمات المتوافرة داخل السجون، كأماكن

الإيواء والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والتعليمية (حسني ، ٢٠١٦).

وتؤكد الأدبيات القانونية والجنائية أن الاكتظاظ السجني ينعكس على الأمن داخل المؤسسات العقابية من خلال زيادة التوتر والعنف بين النزلاء، وانتشار الأمراض المعدية، وصعوبة تطبيق البرامج الإصلاحية، فضلاً عن ارتفاع الأعباء المالية التي تتحملها الدولة لإدارة هذه المؤسسات.

الفرع الثاني: أسباب الاكتظاظ في السجون العراقية

ترتبط ظاهرة الاكتظاظ السجني في العراق بجملة من الأسباب القانونية التي أسهمت في زيادة أعداد النزلاء داخل المؤسسات الإصلاحية. ويأتي في مقدمة هذه الأسباب التوسع في استخدام العقوبات السالبة للحرية بوصفها الوسيلة الأساسية لمواجهة الجريمة، إذ ما زالت التشريعات الجنائية تعتمد السجن والحبس كعقوبات رئيسة في عدد كبير من الجرائم، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة مستمرة في أعداد المحكومين. كما أن محدودية النصوص القانونية الخاصة بالعقوبات البديلة وعدم تفعيلها بالشكل الكافي أسهمت في تضخم أعداد السجناء. كذلك فإن طول مدد العقوبات في بعض الجرائم، وصعوبة الاستفادة من أنظمة الإفراج الشرطي أو استبدال العقوبة في بعض الحالات، يؤدي إلى بقاء النزلاء داخل السجون لفترات طويلة، مما يفاقم من مشكلة الاكتظاظ السجني ويؤثر في قدرة المؤسسات الإصلاحية على أداء وظائفها التأهيلية والإصلاحية (حسني ، مصدر سابق ، ٢٩١).

من الناحية القانونية، يظهر أن القوانين الجزائية لا تزال تعتمد بشكل كبير على عقوبة السجن حتى في بعض الجرائم التي يمكن حلها بوسائل أخرى، مما يؤدي إلى زيادة عدد النزلاء (قانون إصلاح النزلاء، رقم ١٤،٢٠١٨).

أما من جانب العدالة، فإن قلة استخدام العقوبات البديلة من قبل القضاة وضعف التنظيم لذلك يدفعان إلى الاستمرار في اللجوء إلى الحبس كخيار أساسي (الزبيدي ، ٢٠٢١).

كما تعد إجراءات العدالة الجنائية من العوامل المهمة المؤدية إلى الاكتظاظ السجني، إذ يؤدي بطء التحقيقات والمحاكمات إلى بقاء أعداد كبيرة من المتهمين في مراكز التوقيف لفترات طويلة قبل صدور الأحكام القضائية بحقهم. كما أن التوسع في استخدام التوقيف الاحتياطي وعدم اللجوء إلى التدابير البديلة في بعض الحالات يؤدي إلى زيادة أعداد الموقوفين. ويضاف إلى ذلك كثرة القضايا المعروضة أمام المحاكم مقارنة بالإمكانات البشرية المتاحة، الأمر الذي ينعكس على سرعة حسم الدعاوى الجزائية. كما أن التأخير في تنفيذ بعض القرارات القضائية المتعلقة بالإفراج أو نقل المحكومين يسهم في استمرار الضغط على المؤسسات الإصلاحية، مما يجعل مشكلة

الاكتظاظ أكثر تعقيداً (نجم ، مصدر سابق ،٣٢٧).

ومن الناحية الاجتماعية، فإن زيادة معدلات الفقر والبطالة وضعف برامج الوقاية من الجريمة تؤدي إلى تفشي القضايا الجنائية، مما يزيد عدد المحكوم عليهم(علي ،٢٠٢٠).

٢.٣.المطلب الثاني: أثر العقوبات البديلة في معالجة الاكتظاظ السجني

الفرع الأول: الآثار الإيجابية للعقوبات البديلة

تساهم العقوبات البديلة بشكل مباشر في تقليل ظاهرة الاكتظاظ في السجون من خلال خفض عدد الأفراد الذين يدخلون المؤسسات العقابية، خاصة في الجرائم البسيطة التي لا تحتاج إلى السجن (العبدلي ، ٢٠٢٥).

كما أنها تخفف العبء المالي على الدولة، حيث إن تنفيذ العقوبات في المجتمع يكون أقل تكلفة بكثير مقارنة بتكاليف الإقامة والرعاية الصحية والأمنية داخل السجون (العزاوي ،٢٠٢٢).

من الناحية الاجتماعية، تساهم العقوبات البديلة في الحفاظ على الروابط الأسرية والمجتمعية للشخص المدان، مما يقلل فرص عودته للجريمة ويعزز الاستقرار في المجتمع (حسين ،٢٠٢١).

هناك عدة إيجابيات ومنها:

١- يجب معالجة مشكلة اكتظاظ السجون بطريقة جذرية بدلاً من بناء سجون جديدة، فالسجون تظل عقوبات لأنواع معينة من الجرائم التي يتطلب الأمر الحكم بالسجن فيها، ولا تصلح العقوبات البديلة لهذه الحالات (القحطاني ،٢٠١٤).

٢- ينبغي تأمين الموارد المالية اللازمة لإنشاء وإدارة المؤسسات العقابية، واستخدام هذه الموارد في التنمية وتقديم المزيد من الخدمات للنزلاء في هذه المؤسسات، وفي الوقت نفسه تقليل الفاقد الوطني من خلال استثمار وتفعيل الموارد البشرية (السعيد ، ٨).

٣- إذا اعتبرنا أن من أهداف السياسة الجنائية الفعالة هو منع الجرائم وتجنب تكرارها، نلاحظ أن بدائل العقوبات التي لا تؤدي إلى السجن هي الأكثر مناسبة لتحقيق هذا الهدف؛ لذلك، أصبح استخدامها شائعاً في محاكم الدول الغربية (القحطاني ، مصدر سابق).

٤- يجب أن تكون هناك واقعية وموضوعية عند تحديد نوع العقوبة، حيث يقوم القاضي بتحديد العقوبة المناسبة لكل حالة على حدة، ويختلف تقدير العقوبة من شخص لآخر بناءً على عوامل مثل الظروف الشخصية للفاعل وملابسات الجريمة التي ارتكبها، لذلك، ترك الشرع هذا الأمر لاجتهاد الإمام أو نائبه ومنحهم هذه السلطة

لمعالجة مشكلة الجريمة (القحطاني، مصدر سابق).

الفرع الثاني: صعوبات تطبيق العقوبات البديلة في العراق

على الرغم من زيادة الاهتمام محليًا ودوليًا بالعقوبات البديلة كوسيلة فعالة لحل مشكلة اكتظاظ السجون وتقليل الآثار السلبية للعقوبات قصيرة الأمد، إلا أن استخدام هذه العقوبات في العراق لا يزال يواجه عدة مشاكل وصعوبات تعرقل تحقيق الأهداف المطلوبة. تعود هذه العوائق إلى عدة عوامل قانونية وإدارية وقضائية واجتماعية واقتصادية متشابكة، مما يتطلب معالجة شاملة تضمن نجاح هذا النظام الجديد وتطبيقه بما يتناسب مع متطلبات العدالة الجنائية الحديثة (القهوجي ،٢٠١٠).

١– قصور التشريعات الخاصة بالعقوبات البديلة

يعتبر النظام القانوني الأساس الذي تعتمد عليه العقوبات البديلة، لكن القوانين العراقية لا تزال تدعم بشكل واضح العقوبات السالبة للحرية كحل تقليدي للردع والعقاب. بينما تظل النصوص التي تنظم العقوبات البديلة محدودة وغير كافية لتشمل جميع أنواعها. بالإضافة إلى ذلك، فإن عدم وجود قانون مستقل أو نظام قانوني شامل يحدد أنواع العقوبات البديلة وشروط تطبيقها يجعل من الصعب توسيع استخدامها في النظام القضائي، مما يؤدي إلى الاعتماد المستمر على السجن حتى في الجرائم البسيطة التي يمكن التعامل معها بطرق أخرى أكثر فعالية وأقل تكلفة (حسني ، مصدر سابق).

٢– محدودية صلاحيات القاضي

تتطلب العقوبات البديلة منح القاضي هامشًا من الحرية لاختيار العقوبة المناسبة بناءً على شخصية الجاني وظروف القضية. لكن بعض القوانين الحالية لا تزال تقيد هذه الصلاحيات وتجعل العقوبة السالبة للحرية الخيار الأساسي في الكثير من الجرائم. كما أن غياب معايير قانونية واضحة حول الحالات التي يمكن فيها استبدال السجن بعقوبة بديلة يؤدي إلى تنوع كبير في الأحكام القضائية ويحد من إمكانية الاستفادة من هذا النظام الجديد (سرور ،٢٠١٥).

٣– ضعف المؤسسات والموارد الإدارية المطلوبة

إن نجاح نظام العقوبات البديلة يعتمد بشكل كبير على وجود هيئات متخصصة مسؤولة عن متابعة المحكوم عليهم والإشراف على تنفيذ العقوبات البديلة، مثل خدمات المجتمع أو برامج التأهيل. ومع ذلك، يكشف الواقع في العراق عن عدم كفاية هذه الهيئات وضعف الموارد البشرية والفنية المتخصصة، مما يمثل عقبة أمام التطبيق الفعال للعقوبات البديلة ويؤثر على قدرتها على تحقيق الأهداف الإصلاحية (نجم ، مصدر سابق).

٤– نقص الموارد المالية والتقنية

بعض العقوبات البديلة تتطلب تقنيات متطورة ونفقات مالية مستمرة، خاصة أنظمة المراقبة الإلكترونية وبرامج التأهيل والدعم النفسي والاجتماعي. ومن أبرز التحديات التي تواجه السلطات المسؤولة قلة التمويل المخصص لقطاع العدالة الجنائية، مما يؤثر سلبًا على فرص توفير البنية التحتية اللازمة لتطبيق هذه العقوبات (بسيوني ، ٢٠٠٨).

٤. الخاتمة

من خلال ما تم مناقشته في هذا البحث، يتضح أن العقوبات البديلة تمثل واحدة من الاتجاهات الحديثة في السياسة الجنائية الحالية، التي تهدف إلى إعادة التوازن بين متطلبات الردع والعقوبة من جهة، واحتياجات الإصلاح والاندماج الاجتماعي من جهة أخرى. وأظهرت الدراسة أن الاعتماد الكبير على العقوبات السالبة للحرية، خاصة في الجرائم البسيطة، ساهم بشكل مباشر في تفاقم مشكلة الاكتظاظ داخل المؤسسات الإصلاحية، مما أثر سلباً على أداء هذه المؤسسات ووظائفها الإصلاحية.

كما تبين أن العقوبات البديلة ليست تهدف إلى إلغاء العقوبات الجنائية، وإنما إلى توجيهها نحو وسائل أكثر فاعلية وإنسانية، تضمن بقاء الشخص المدان في المجتمع تحت رقابة قانونية، مما يحقق الردع الخاص والعام ويقلل من الآثار السلبية المترتبة على السجن.

في السياق العراقي، ورغم وجود بعض التطبيقات المحدودة لفكرة البدائل العقابية، فإن النظام التشريعي ما زال يحتاج إلى تطوير شامل لمواكبة التطورات الحديثة في السياسة الجنائية، مما يعزز من قدرة القضاء على استخدام هذه البدائل بشكل أوسع وأكثر فعالية، خاصة في ظل التحديات المرتبطة بالاكتظاظ داخل السجون.

المصادر والمراجع

١. إبراهيم محمود، شيماء، ومحمد، زينب، ، ٢٠٢٣، ''العقوبات البديلة وأثرها في الأمن المجتمعي: دراسة اجتماعية ميدانية في دائرة إصلاح الأحداث في بغداد''، مجلة كلية التربية للبنات، جامعة بغداد.

٢. أبو عامر، محمد زكي، ٢٠١٧،أصول علمي الإجرام والعقاب، منشأة المعارف، الإسكندرية،

٣. أحمد عبد الزهرة،، ٢٠٢٠، ''السياسة العقابية الحديثة ودور البدائل في تخفيف العقوبات السالبة للحرية''، مجلة القانون المقارن.

٤. أحمد فتحي سرور، ٢٠١٥، الوسيط في قانون العقوبات – القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ص٧٦٤.

٥. محمد، أسامة صلاح ٢٠٢٠، ''مكانة العقوبات البديلة في ترشيد السياسة العقابية المعاصرة''، مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف.

٦. حسن ، عبد الأمير، ''إعادة التأهيل الاجتماعي للنزلاء''، مجلة دراسات اجتماعية.

٧. حسين سلمان، ٢٠٢١، ''التحديات التشريعية في تطبيق العقوبات البديلة''، مجلة الحقوق.

٨. سامي ، رشيد،، ٢٠٢٣، ''أثر العقوبات البديلة في تقليل معدلات العود للجريمة''، مجلة جامعة الكوفة للعلوم القانونية.

٩. السعيد ، عبدالله: العقوبات البديلة المقترحة في دول الخليج العربي، ورقة عمل مقدمة الندوة بدائل العقوبات السالبة للحرية،ص.٨، https://doi.org/10.26735/FYGR4 3828

١٠. الظفيري، زيد خلف فرج، ٢٠١٨، ''وقف تنفيذ العقوبة في التشريع العراقي والسوداني (دراسة مقارنة)''، مجلة الدراسات العليا، جامعة النيلين.

١١. القهوجي،٢٠١٠، علم الإجرام وعلم العقاب، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ص٤٨٩.

١٢. عبد الكريم الزبيدي، ''الاختلال في السياسة العقابية وأثره على الاكتظاظ السجني''، مجلة القضاء، ٢٠٢١.

١٣. العبدلي ، ٢٠٢٥، محمد جبار جدوع وآخرون، ''العقوبات البديلة وإعادة التأهيل وفقاً للمعايير الدولية: العمل المجتمعي والسوار الإلكتروني العراق نموذجاً''، مجلة آشور للعلوم القانونية والسياسية

١٤. العقوبات البديلة في القانون الجنائي (دراسة مقارنة)، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية.

١٥. الكعبي، ٢٠١٩، إدارة المؤسسات الإصلاحية في العراق، دار الكتب القانونية، بغداد.

١٦. علي ، ٢٠٢٠، عبد الله، ''العوامل الاجتماعية المؤدية للاكتظاظ في السجون العراقية''، مجلة البحوث الاجتماعية.

١٧. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦.

١٨. قانون إصلاح النزلاء والمودعين العراقي رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨، الوقائع العراقية، العدد (٤٤٩٩).

١٩. القحطاني، محسنة: العقوبات البديلة في قضايا الأحداث، (رسالة ماجستير، قسم الشريعة والقانون، جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية، الرياض ، ٢٠١٤) ، ص ٤٨.

٢٠. قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، ٢٠١٥.

٢١. العزاوي، قيس، ٢٠٢٢، ''فعالية العقوبات البديلة في السياسة الجنائية العراقية''، مجلة القانون والسياسة.

٢٢. الكردي، أكرم زادة، ٢٠٢٦، ''التدابير البديلة عن العقوبات السالبة للحرية في قضاء الأحداث العراقي''، مجلة دفاتر الحقوق والعلوم السياسية.

٢٣. العبدلي، محمد جبار، ٢٠٢٥. ''بدائل العقوبات السالبة للحرية''، مجلة آشور القانونية

٢٤. بسيوني، محمد شريف، النظم العقابية المعاصرة، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٨، ص٣٣٦.

٢٥. السامرائي، محمد علي، ٢٠٢١، ''إشكالية الاكتظاظ في المؤسسات العقابية''، مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد.

٢٦. حسني، محمود نجيب، ٢٠١٦، علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة ص ٢٩١.

٢٧. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل استراتيجيات الحد من الاكتظاظ في السجون، ترجمة مركز الدراسات القانونية.

٢٨. الياسين، جعفر عبد الأمير، ٢٠٢٠، ''قراءة جديدة في قانون إصلاح النزلاء والمودعين رقم (١٤) لسنة ٢٠١٨''، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية.

Sources and References

1 .Ibrahim Mahmoud, Shaimaa, and Muhammad, Zainab, 2023, “Alternative Punishments and Their Impact on Community Security: A Field Social Study in the Juvenile Reform Department in Baghdad,” Journal of the College of Education for Women, University of Baghdad.

2 .Abu Amer, Muhammad Zaki, 2017, Principles of Criminology and Penology, Al-Maaref Establishment, Alexandria.

3 .Ahmed Abdul Zahra, 2020, “Modern Penal Policy and the Role of Alternatives in Mitigating Imprisonment,” Journal of Comparative Law.

4 .Ahmed Fathi Sorour, 2015, The Intermediate in Penal Law – General Section, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, p. 764.

5 .Muhammad, Osama Salah, 2020, “The Place of Alternative Punishments in Rationalizing Contemporary Penal Policy,” Journal of Studies in the Psychology of Deviance.

6 .Hassan, Abdul Amir, “Social Rehabilitation of Inmates,” Journal of Social Studies. 7. Hussein Salman, 2021, “Legislative Challenges in Implementing Alternative Sanctions,” Journal of Law.

8 .Sami, Rashid, 2023, “The Impact of Alternative Sanctions on Reducing Recidivism Rates,” University of Kufa Journal of Legal Sciences.

9 .Al-Saeed, Abdullah: Proposed Alternative Sanctions in the Arab Gulf States, Working Paper presented at the Symposium on Alternatives to Imprisonment, p. 8, https://doi.org/10.26735/FYGR43828

10 .Al-Dhafeeri, Zaid Khalaf Faraj, 2018, “Suspension of Sentences in Iraqi and Sudanese Legislation (A Comparative Study),” Journal of Graduate Studies, Nilein University.

11 .Al-Qahwaji, 2010, Criminology and Penology, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, p. 489. 12. Abdul Karim Al-Zubaidi, “Imbalance in Penal Policy and its Impact on Prison Overcrowding,” Al-Qadaa Journal, 2021.

13 .Al-Abdali, 2025, Muhammad Jabbar Jadou’ and others, “Alternative Punishments and Rehabilitation According to International Standards: Community Service and Electronic Bracelets in Iraq as a Model,” Ashur Journal of Legal and Political Sciences.

14 .Alternative Punishments in Criminal Law (A Comparative Study), Al-Kufa Journal of Legal and Political Sciences.

15 .Al-Kaabi, 2019, Management of Correctional Institutions in Iraq, Dar Al-Kutub Al-Qanuniyya, Baghdad.

16 .Ali, 2020, Abdullah, “Social Factors Leading to Overcrowding in Iraqi Prisons,” Journal of Social Research.

17 .International Covenant on Civil and Political Rights of 1966.

18 .Iraqi Law on the Reform of Inmates and Detainees No. (14) of 2018, Al-Waqai' Al-Iraqiya, Issue (4499). 19. Al-Qahtani, Muhsina: Alternative Punishments in Juvenile Cases, (Master's Thesis, Department of Sharia and Law, Prince Naif University for Security Sciences, Riyadh, 2014), p. 48.

20 .United Nations Standard Minimum Rules for the Treatment of Prisoners (Nelson Mandela Rules), 2015.

21 .Al-Azzawi, Qais, 2022, "The Effectiveness of Alternative Punishments in Iraqi Criminal Policy," Journal of Law and Politics.

22 .Al-Kurdi, Akram Zadeh, 2026, "Alternative Measures to Imprisonment in Iraqi Juvenile Justice," Journal of Legal and Political Sciences.

23 .Al-Abdali, Muhammad Jabbar, 2025, "Alternatives to Imprisonment," Ashur Legal Journal.

24 .Bassiouni, Muhammad Sharif, Contemporary Penal Systems, Dar Al-Shorouk, Cairo, 2008, p. 336. 25. Al-Samarrai, Muhammad Ali, 2021, "The Problem of Overcrowding in Correctional Institutions," Journal of Legal Sciences, University of Baghdad.

26 .Hosni, Mahmoud Najib, 2016, Criminology, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, p. 291.

27 .United Nations Office on Drugs and Crime, Guide to Strategies for Reducing Overcrowding in Prisons, translated by the Center for Legal Studies.

28. Al-Yassin, Jaafar Abdul-Amir, 2020, "A New Reading of the Law on the Reform of Inmates and Detainees No. (14) of 2018," Al-Muhaqqiq Al-Hilli Journal of Legal and Political Sciences.